

هل يجوز للأُم أن تحج عن ابنها المتوفى - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخة الأخت تقول توفي ولدي عمره سبعة عشر سنة بالمرض الخطير ولم يحج. وأنا أمه ليس لدي أيضا أه أقارب كيف أحج

عنه إذا أردت أن تحجي عنه ان تمكنت من الحج عنه بنفسك بان يكون معك محرّم وتذهبين تحجّين عنه - 00:00:04

وإذا لم تستطعي وكلي من يحج عنه تدفعين له تكاليف الحج نعم. الحمد لله - 00:00:31